

# الدرس 8 | شرح صحيح البخاري | كتاب الأحكام | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمسلمين قال البخاري رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح كتاب الأحكام باب الامام باب باب الامام يأتي قوما فيصبح بينهم -

[00:00:00](#)

قال حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد قال حدثنا ابو حازم المدني عن سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال كان قتال بين بين بني عمرو فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر ثم اتاهم يصلح بينهم. فلما حضرت - [00:00:21](#)  
العصر فاذن بلال واقام وامر ابا بكر فتقدم. وجاء النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر في الصلاة حق الناس حتى قام خلف ابي بكر فتقدم في الصف الذي يليه. قال وصفح القوم وكان ابو بكر اذا دخل في الصلاة - [00:00:41](#)  
لم يلتفت حتى يفرغ فلما رأى التسبيح لا يمك عليه التفت ورأى النبي صلى الله عليه وسلم خلفه واول ما اليه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ان امضي واو اوما بيده هكذا ولبت ابو بكر - [00:01:01](#)

بنية يحمد الله على قول النبي صلى الله عليه وسلم ثم مشى القهقرة فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك تقدم النبي صلى الله عليه وسلم بالناس فلما قضى صلاته قال يا ابا بكر ما منع ما منعك اذ اؤأم او ماتوا اليك - [00:01:22](#)  
لا تكون مضيت قال لم يكن لابن ابي قحافة ان يؤم النبي صلى الله عليه وسلم وقال للقوم اذا اذا رابكم امر سبح الرجال وليصفح النساء قال باب يستحب للكاتب ان يكون امينا عاقلا. قال حدثنا محمد ابن عبيد الله ابو ثابت. قال حدثنا ابراهيم ابن سعد عن ابن شهاب عن ابيد ابن - [00:01:42](#)

سباق عن زيد ابن ثابت قال بعث اليه ابو بكر بمقتل اهل الامامة وعنده عمر فقال ابو بكر انه فقال ان القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن. واني اخشى ان يستحر القتل بقراء القرآن في في - [00:02:09](#)  
المواطن كلها فيذهب قرآن كثير. واني ارى ان تأمر بجمع القرآن. قلت كيف افعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر هو والله خير. فلم يزل عمر يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري للذي - [00:02:29](#)  
شرح له صدر عمر ورأيت في ذلك الذي رأى عمر قال زيد قال ابو بكر وانك رجل شاب عاقل لا نتهمك قد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القرآن فاجمعه. قال زيد فوالله لو كلفني نقل جبل - [00:02:49](#)  
من الجبال ما كان باثقل علي مما كلفني من جمع القرآن. قلت كيف تفعلان شيئا لم يفعله رسول الله؟ صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر هو والله خير. فلم يزل يحث مراجعتي حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له - [00:03:09](#)  
صدر ابي بكر وعمر رأيت في ذلك الذي رأى رأي فتتبع اه القرآن اجمعه من العشب والرقاع والخاف وصدور الرجال. فوجدت في اخر سورة التوبة لقد جاءكم رسول من انفسكم الى اخرها مع خزيمة او ابي خزيمة. فالحقتها في صورتها وكانت الصحف -

[00:03:29](#)

عند ابي بكر حياته حتى توفاه الله عز وجل ثم عند عمر حياته حتى توفاه الله. ثم عند حفصة بنت عمر. قال محمد بن وبيد الله اللي

[00:03:57](#) خافوا يعني الخذف

قال باب كتاب الحاكم الى عماله والقاضي الى قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي ليلة حاء وحدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابي ليلي عنه - [00:04:13](#)

عن ابي ليلي عن ابن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن سالم عن سهل ابن ابي حفنة انه اخبره هو ورجال من كبراء قومه. ان عبد الله ابن سهل هو محيص خرج الى خيبر - [00:04:28](#)

من جهد اصابهم فاخبر محيص ان عبد الله قتل وطرح في فقير او عين. فأتى يهود فقال انتم والله قالوا ما قتلناه والله ثم اقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم واقبل هو واخوه حويصة وهو اكبر منه - [00:04:43](#)

وعبد الرحمن بن سهل فذهب ليتكلم وهو الذي كان بخيبر. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاحيصة كبر كبر يريد السن فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ان يدوء اما ان يذوب - [00:05:03](#)

صاحبكم واما ان يؤذونا بحرب. فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم به فكتب ما قتلناه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن اتحلفون وتستحقون دم صاحبكم؟ قالوا لا. قال افتحلف لكم يهود؟ قالوا ليسوا بمسلمين. فوداعه رسول الله صلى - [00:05:23](#)

الله عليه وسلم من عنده مائة ناقة حتى ادخلت الدار فقال سهل فرقبتني منها ناقة قال هل يجوز للحاكم ان يبعث رجلا وحده للنظر في الامور؟ قال حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب قال حدثنا الزهري عن - [00:05:47](#)

عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني قال جاء اعرابي فقال يا رسول الله اقضي بيننا بكتاب الله فقام خصم فقال صدق فاقض بيننا بكتاب الله. فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا على هذا فزنا بامرأته فقالوا لي على - [00:06:07](#)

ففديت ابني منه بمائة من الغنم ووليدة. ثم سألت اهل العلم فقالوا انما على ابنك جلد مائة اخوة غريب وعام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقين بينكما بكتاب الله. اما الوليدة والغنم فرد عليك - [00:06:27](#)

ابنك جلد مائة وتقريب عام واما انت يا انيس برجل تغدو على امرأتي هذا ترجمها فغدى عليها انيس فرجمها. نعم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:06:47](#)

قال البخاري في كتاب الاحكام قال باب الامام يأتي قوما فيصلح بينهم الامام يأتي قوما فيصلح بينهم اي ان الحاكم والقاضي والاعظم منه من الامراء وامير المسلمين مما يحسن مما يحسن فعله - [00:07:08](#)

ويحمد فاعله من الامراء والقضاة والحكام ان يصلح بين الناس وان ذهابه اتيان للصلح لا ينافي لا ينافي مكانته ولا ينافي مقامه ولا يسمى ذلك ابتذالا ولا امتهانا بل هو من افضل الاعمال واحبها الى الله عز وجل - [00:07:38](#)

فالصلح خير فاراد البخاري بهذا الحديث ان يبين ان الحاكم والقاضي يذهب الى القوم ويذهب الى الناس ويأمرهم بالمعروف وينهى عن المنكر ويصلح بينهم. لان مما يذكره الفقهاء في هذا الباب - [00:08:04](#)

انه لا يبيع ولا يشتري يعني حتى لا يخالط الناس من باب ان لا ان لا يتعدى ان لا يتجرأ عليه احد ولا يكسب ود احد بمخالطته اياه وهذا ليس بصحيح - [00:08:22](#)

النبي صلى الله عليه وسلم كان هو الحكم وكان هو القاضي وكان هو الذي هو الامام ومع ذلك كان يبايع الناس ويشتري منهم ويصبح بينهم فاراد البخاري ان نزول القاضي - [00:08:38](#)

الى الناس للصلح بينهم انذاك لا ينافي لا ينافي آآ مهابته ومكانه وليس في ذلك حرج ليس بذلك حرج ذكر قال حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد هو ابن زيد ادتنا لابو حازم - [00:08:53](#)

والبدني قال عن سهل بن سعد الساعد رضي الله تعالى قال كان قتال بين بني عمرو ذلك النبي صلى الله عليه وسلم بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال فصلى الظهر ثم اتاهم يصلح بينهم. فلما حضرت صلاة العصر فلما حضرت صلاة العصر - [00:09:12](#)

اذن بلال واقام وامر بكر فتقدم. وجاء النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر في الصلاة فشق الناس حتى قام خلف ابي بكر فتقدم الصف الذي يليه قال وصف القوم يسبح صفقوا - [00:09:38](#)

وكان ابو بكر اذا دخل الصلاة لم يلتفت حتى يفرغ. فلما رأى التصفيح لا لا يمسه عليه التفت فرأى النبي صلى الله عليه وسلم ثبت  
فرأى النبي صلى الله عليه - [00:09:54](#)  
وسلم فرأى النبي صلى الله عليه وسلم فاومى اليه النبي الامضة اي ابقى في مكانك او ما بيدها كذا اي معنى هنا اشارة اشارة النبي  
صلى الله عليه وسلم هو قوله هكذا مكانك - [00:10:10](#)  
واشارة ابي بكر الصديق رفع يديه وحمد الله ثمك رفع يديه وحمد الله في صلاته ولبث ابو بكر هنيئة فحمد الله على قول النبي صلى  
الله عليه وسلم ثم مشى القهقرة اي رجع - [00:10:36](#)  
فلما رأى النبي ذلك تقدم صلى النبي بالناس ابو بكر لم يستمر ولن يبقى ماذا فعلت رجع وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم لكن بكرة  
حمد الله على ان على هذه المنزلة وهذا المقام الناس يقولون صلي بالناس وابقى مكانك - [00:10:52](#)  
فلما قضى صلاته قال لكم ما منع كيد او مئت اليك الا تكون مضيت. قال لم يكن لابن ابي ضحى فان يؤم النبي صلى الله عليه وسلم  
وقال القوم اذا نابكم امر فليسبح الرجال وليصفح النساء. هذا هو الشاهد - [00:11:11](#)  
الشعر الحديث هو قوله انه ذهب ليصلح بينهم صلى الله عليه وسلم هذا الذي ذكره البخاري في هذا بهذا الحديث هو الشاهد ان الامام  
يأتي لقوم فيصلح بينهم وان هذا من العمل الصالح الذي يحبه الله - [00:11:28](#)  
قال باب يستحب للكاتب ان يكون امينا عاقلا. يحتاج القاضي ويحتاج الحاكم ان يكون عنده كاتب ان يكونك عنده كاتب يكتب ما  
يقضي به ويكتب ما يحكم به. فاشترط في الكاتب ان يكون - [00:11:48](#)  
عاقلا لان غير العاقل لا يؤمن ولا يؤتمن وقد يخدع وقد يفهم شيئا ويكتب شيئا لم يرد وثانيا ان يكون امينا فان لم يكن امينا قد  
يكذب ويكتب غير الذي يقوله القاضي - [00:12:11](#)  
ولذا قال يستحب للكاتب ان يكون امينا وان يكون عاقلا ان يكون امينا وان يكون عاقلا فهذا وذكر حديث ابن شهاب عن عبيد بن  
السباق عن زيد بن ثابت في قصة جمع القرآن - [00:12:36](#)  
وان ابا بكر الصديق رضي الله تعالى عنه اشار الى زيد ابن ثابت زيد ابن حارث زيد ابن ثابت رضي الله تعالى عنه ان يجمع  
القرآن وعلل ذلك بانه شاب - [00:12:57](#)  
عاقل شاب عاقل وامين وهو كان كاتب وحي النبي صلى كاتب الوحي بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم قال هنا يقول الحافظ قال  
اي كاتب الحكم هناك الحزام ثابت في قصته مع ابو بكر الصديق رضي الله تعالى في جمع القرآن - [00:13:10](#)  
وذكر مستوفيا في شرح يقول ذكره فذكر ان زيد ابن ثابت رضي الله تعالى جمع الله فيه الامانة وجمع فيه ظن العقل والا لو لم تثبت  
امانته وعقله لما استكتبه النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الوحي. وانما وصف العقل وعدم الاتهام دون ما عداهم الاشارة الى  
استمراره استمرار - [00:13:51](#)  
لذلك ولا بمجرد قول ولادة لا نتهكم مع قوله عاقل لا يكفي ثبوت الكفاية. ولامانة فكم امبارح في العقل وليس بامين؟ هذا معنى كلام  
فهو امين امين العاقل اذا يستحب للكاتب الذي يكتب للقاضي ويكتب للحاكم ان يكون امينا. استحب مما يستحب ان يكون مسلما -  
[00:14:25](#)  
مسلم ان يكون مسلما وان يكون عاقلا وان يكون امينا وان يكون امينا فاذا كان مسلما عاقلا امينا فهذا الذي يستحب اما الكافر فكما  
قال عمر لا تقربوا وقد ابعدهم الله - [00:14:50](#)  
ولا تأتمنونهم وقد خونهم الله عز وجل وبعدها كان ابو موسى له كاتب لا هو كاتب نصرالي فحمل على انه يحسن كتابه ويحسن  
الحساب فليجده ابو موسى رضي الله تعالى عنه. هنا قال يستحب ان يكون امينا عاقلا. بل الاستحباب ان يقول لا بد - [00:15:10](#)  
ان يكون كذلك الا اذا كان القاضي يقرأ اذا كان القاضي يقرأ الحاكم يقرأ ويعاود النظر فيما كتبه كاتبه فيكون ما قال البخاري على  
الاستحباب واضح اما ان كان لا يقرأ وهو ام لا يقرأ الكاد القاضي ولا الحاكم - [00:15:35](#)  
فيجب ان يكون الكاتب امينا عاقلا فاستدل بهذا الشرط على ان قال انك شاب عاقل لا نتهكم وايضا استقرأ من كونه يكتب الوحي

بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم انه كان امينا. لانه لو لم يكن امينا - [00:15:54](#)

لما استكتبه النبي صلى الله عليه وسلم لوحى بالوحي الذي ينزل عليه قال باب كتاب الحاكم لعمال والقاذف امنائه. يعني بمعنى ان الحاكم يكتب يكتب الى عماله ان افعلوا كذا وكذا - [00:16:13](#)

والبخاري اخذ من حديث المحيصة وعبدالله ابن سهل ومحبيصة وحوبيصة ان النبي كتب الى يهود كتب اليهم قال هذا كتب اما ان يدوا فكتب اليهم به. يعني انني قتلتم صاحبه فكتب اليه ما قتلناه - [00:16:28](#)

يعني النبي كتب اليهم وكتبوا ما قتلناه فاخذ البخاري من قوله فكتب اليهم ان القاضي يكتب الى امنائه والى عماله والى آآ من يحتاج ان يكتب اليه ويقول كتاب منزلة بمنزلة الامر يعني اذا كتب الحاكم - [00:16:54](#)

الى عماله كان اللي كتب مثلا اذهبوا الى كذا وكذا افعلوا كذا وكذا هذا يدل على ان كتابته تقبل بشرط ان يعرف خطه ان يعرف خطه او يكون مع الخط شهود يشهدون بانه - [00:17:14](#)

ان هذا خط الكاتب قال هنا يقول اه الحافظ قال له كتب لليهود وقيل ان الكاتب عنهم لان الذي يباشر كتابه انما هو واحد من التقدير فكتب كاتبهم اي ان الذي رد لك واحد لليهود - [00:17:32](#)

وفيه انه كتب لنائبه والى امينه وفي وفي الحديث قال ابن المنير ليس بالحديث انه صلى الله عليه وسلم كتب الى نائبه ولا الى امينه وانما كتب للخصوم انفسهم. كتب للخصوم انفسهم - [00:18:09](#)

قال لكن يؤخذ من مشروعية مكاتبة الخصوم والبناء على ذلك جواز مكاتبة النواب. بمعنى اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى الخصم الى اليهود وقبل كتابتهم فمن باب اولى - [00:18:26](#)

ان يكتب الى نوابه والى امنائه ويقبل ما يكتبون ما يكتبون له من باب اولى هذا هو المراد فاذا كان الذي كتب لليهود وقبل ما كتب ما ردوا به عليه. فذلك ايضا يكتب الى نوابه والى امنائه الحاكم. لكن كما - [00:18:40](#)

ذكرت يشترط ان يعرف ان يعرف خط الحاكم والقاضي او ان يكون مختوما ويعرف ان هذا خشمه حتى لا يدخل في كتابته الخداع والغش ثم قال باب هل يجوز للحاكم - [00:18:59](#)

ان يبعث رجل النظر في الامور بمعنى اذا كانت القضية التي يحكم فيها القاضي بعيدة. ولا يستطيع الذهاب هل له ان يرسل غيره؟ نقول نعم يجوز للحاكم والقاضي ان ينيب غيره في النظر في الامور - [00:19:19](#)

وان الواحد يكفي في ذلك ولا يشترط ولا يشتاط في من ينوب عن القاضي لا يشترط فيه العدد بل يكفي في ذلك واحدة. وايضا يحتج بهذا بحجة خبر واحد فالحاكم والقاضي اذا ارسل من ينوب - [00:19:35](#)

من يقوم مقامه لا يشترط فيه العدد بل يكفي واحد ودليل ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء ذلك الرجل وقال يا اقضي بيننا عندما كان ابنه اسيف عند عند امرأته هذا - [00:19:52](#)

او اجير فزنا بها نسأل الله السلامة وفديت ابني بمائة من الغنم فقد لاقضين لاقضين بين كتاب الله. اما الوليدة والغنم فرد عليك واغدوا يا انيسنا الشاهد. اذهب يا انيس - [00:20:09](#)

فان اقرت فارجلها من ارسل واحد وامره ان ينظر في هذه القضية وامر ان يحكم فيها ايضا اخذ البخاري من هذا الحديث ان الحاكم يجوز له ان يبعث نائبه ليحكم وينظر في الامور - [00:20:26](#)

ولو كان واحدا كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ان بعث ابن انيس وامر ان يسأل المرأة فان اقرت رجمها. وايضا من الادلة في هذا الباب ان النبي بعث معاذ الى اليمن - [00:20:48](#)

ومعاذ بعثة اليمن لمنزلة انه ينوب ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم ليحكم بينهم ويقضي بينهم بحكم الله وبحكم اه بحكم الله ورسوله ثالثا ما يدل على جواز ان يبعث الحاكم من ينظر في الامور وحده. هذا يدخل في باب - [00:21:02](#)

القضايا في باب الاحكام. في باب الصلح مثلا في باب اه النزاعات كل هذا يدخل بان القاضي يبعث من من آآ لن ينصف الامور ولو كان وحده قال باب ترجمة الحكام وهل يجوز ترجمان ترجمان واحد؟ نقف - [00:21:21](#)

